

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة المستمرة والملحة لبذل جهد دولي كبير لتعزيز الحلول الدائمة لمشاكل اللاجئين والمرشدين الذين تعني بهم المفوضية عن طريق الاعادة أو العودة الطوعية إلى الوطن وإعادة التوطين، مع توجيه انتباه خاص إلى النساء والأطفال والمعوقين وكبار السن من اللاجئين ،

وإذ تلاحظ مع الارتياب أن عدداً متزايداً من الدول قد انضم إلى اتفاقية عام ١٩٥١^(٨٧)، وبروتوكول عام ١٩٦٧^(٨٨) المتعلقة بمركز اللاجئين ،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أنه على الرغم من تزايد الفهم على نطاق واسع لمبادئ الحياة الدولية فإن اللاجئين لا يزالون يلاقون صعوبات خطيرة في أجزاء كثيرة من العالم في الحصول على حق اللجوء ويتعرضون للتهديد بالاعادة القسرية والاحتجاز التعسفي والاذى البدني ،

وإذ تعرب عن استيائها ، بصفة خاصة ، للاعتداءات العسكرية على مخيمات اللاجئين في الجنوب الإفريقي وغيره والاعتداءات المادية في البحر على ملتمسي اللجوء ،

وإذ توجه الانتباه إلى مشكلة اللاجئين الذين يتم انقادهم في البحر والصعوبات التي تصاحب نزولهم ، بما في ذلك ، التهديدات بالاعادة القسرية ،

وإذ ترحب بالنجاح الذي أحرزه المؤتمر الدولي لتقديم المساعدة إلى اللاجئين في إفريقيا الذي عقد في جنيف في ٩ و ١٠ نيسان / أبريل ١٩٨١ ، خطوة أولى في سبيل إيقاظ الاهتمام واستئناث الدعم على الصعيد العالمي من أجل اللاجئين في إفريقيا .

١ - تثنى على موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وموظفيه للطريقة التي بها ما فتتوا يضططعون بمسؤولياتهم لحماية ومساعدة اللاجئين والمرشدين الذين تعني بهم المفوضية :

٢ - تحبّط على ، على التحـوـاجـب ، بالـمـقـرـحـاتـ الـتـيـ قـدـمـهـاـ المـوـضـوـعـ السـامـيـ^(٨٩)ـ وـالـتـيـ أـيـدـيـتـهـاـ عـمـومـاـ الـلـجـنةـ التـفـيـذـيـةـ لـبـرـنـامـجـ المـوـضـوـعـ السـامـيـ^(٩٠)ـ مـنـ أـجـلـ تـعـزـيزـ اـدـارـةـ المـوـضـوـعـةـ عـلـىـ أـسـاسـ الـمـبـادـيـ وـالـخـطـوـتـ التـوـجـيـهـيـةـ التـيـ وـضـعـتـهـاـ الـجـمـعـيـةـ الـعـالـمـيـةـ ،ـ وـتـرـحـبـ بـنـيـتـهـ التـاـسـ المسـاعـدـةـ مـنـ دـائـرـةـ التـنـظـيمـ الـادـارـيـ بـالـأـمـانـةـ الـعـالـمـيـةـ فـيـ الـقـيـامـ ،ـ عـلـىـ وـجـهـ السـرـعـةـ ،ـ باـسـتـعـارـضـ الـأـسـالـيـبـ الـادـارـيـةـ وـالـهـيـكـلـ التـنـظـيمـيـ لـلـمـوـضـوـعـةـ ،ـ كـمـ أـوـصـتـ الـلـجـنةـ الـاستـشـارـيـةـ لـشـؤـونـ الـادـارـةـ وـالـمـيزـانـيـةـ^(٩١)ـ ،ـ

المساعدة إلى اللاجئين والعائدين تنفيذاً لبرامج إغاثتهم وإعادة تأهيلهم وتوطينهم :

٧ - تدعو هيئات الحكومية للوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى النظر ، في نطاق اختصاصها ، في الطرق وأساليب المختلفة لزيادة المساعدة للأجئين والعائدين الأفارقيين زيادة كبيرة :

٨ - ترجو من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، بالتعاون الوثيق مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية ، أن يبقى حالة اللاجئين في إفريقيا قيد الاستعراض المستمر بغية ضمان توفير أقصى قدر من المساعدة الدولية على الصعيد العالمي :

٩ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين .

٩٧ الجلسة العامة

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٢٥/٣٦ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أنشطة المفوضية^(٨٤) ، وفي تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين^(٨٥) ، واستمعت إلى بيان المفوض السامي^(٨٦) .

وإذ تشير إلى قراراتها ٤١/٣٥ ألف وباء ، و ٤٢/٣٥ ، المؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تعرب عن قلقها البالغ إزاء استمرار وخطورة مشاكل اللاجئين والمرشدين في العالم ، وخاصة في أجزاء مختلفة من إفريقيا وأسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا ،

وإذ تلاحظ مع بالغ التقدير استجابات الحكومات لمشاكل اللاجئين والمرشدين الذين تعني بهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، بتقديم عروض توفير الملجأ والعودة الطوعية إلى الوطن وإعادة التوطين ، وإعادة التأهيل والتبرعات المالية ، فضلاً عن الدعم السخي المقدم لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مهمتها الإنسانية ،

وإذ تؤكد من جديد الطابع الإنساني البارز وغير السياسي لنشاط المفوضية ،

وإذ تقدم تهانيها إلى المفوضية لفوزها بجائزة نobel للسلام لسنة ١٩٨١ اعترافاً بأعمالها من أجل اللاجئين .

^(٨٤) المرجع نفسه .

^(٨٥) المرجع نفسه . الملحق رقم ١٢ Add.1 (A/36/12/Add.1) .

^(٨٦) المرجع نفسه . الدورة السادسة والثلاثون . اللجنة الثالثة .

الجلسة ٥٠ ، القرارات ٢٠-٢ .

^(٨٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٨٩ ، رقم ٢٥٤٥ ، ص ١٣٧ (من النص الانكليزي) .

^(٨٨) المرجع نفسه . المجلد ٦٠٦ ، رقم ٨٧٩١ ، ص ٢٦٧ (من النص الانكليزي) .

^(٨٩) انظر : A/AC.96/594/Add.1 .

^(٩٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/36/12/Add.1) ، الفقرة ٦٤ .

^(٩١) A/AC.96/597 .

وتحث المجتمع الدولي على المحافظة على الزخم الذي اكتسبه المقر في توفير المساعدة إلى اللاجئين في إفريقيا بما يتناسب مع العدد المتزايد من اللاجئين الافارقة :

١١- تحت المفهوم السامي على توفير المساعدة الإنسانية لتلبية احتياجات الأعداد المتزايدة على نطاق واسع من اللاجئين في مختلف مناطق إفريقيا وأسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا :

١٢- تؤكد أهمية المحافظة على جهود الإغاثة وزخم إعادة التوطين بالنسبة لحالات الوافدين من البحر أو من البر في جنوب شرقى آسيا ، بما في ذلك برنامج الرحيل المنظم ، وتحث جميع الحكومات على توفير الفرص من أجل ايجاد حلول دائمة لهؤلاء اللاجئين :

١٣- تحت المفهوم السامي على استكشاف امكانية اتخاذ المزيد من الترتيبات بغية تيسير إزالة وإعادة توطين ملتمسي اللجوء الذين يتم إنقاذهما في عرض البحر :

١٤- تؤكد من جديد مسؤولية المفهوم السامي القيادة في حالات الطوارئ فيما يتعلق باللاجئين والمرشدين الذين تعني بهم المفوضية ، فضلاً عن مسؤوليتها عن تنسيق المساعدة في تلك الحالات ، وتبني عليه للتقدم الكبير المحرز في وضع إجراءات ملائمة لمواجهة حالات الطوارئ ، بالتنسيق مع الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة :

١٥- ترجو من المفهوم السامي ، لدى اضطلاعه بمسؤولياته ، أن ينسق ويتعاون بصورة وثيقة مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة وخارجها ، وذلك لتوفير الإغاثة بأكبر قدر من الكفاءة في حالات الطوارئ الكبيرة :

١٦- تحت جميع الحكومات القادرة على التبرع بسخاء ، على أن تفعل ذلك ، بغية إمداد المفهوم السامي بالوسائل الازمة لبلوغ أهداف برنامجه الإنساني .

الجلسة العامة ٩٧

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٢٦/٣٦ - عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٦/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي أقرت فيه برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة^(٩٢) ، وقررت أن تعقد في سنة ١٩٨٥ ، في نهاية العقد ، مؤتمراً عالمياً لاستعراض وتقدير منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة ،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

٣- تطلب إلى المجتمع الدولي أن يتقاسم عبء مساعدة اللاجئين والمرشدين في جميع أنحاء العالم مراعياً في ذلك القدرة الاستيعابية للبلدان المعنية من الناحيتين الاقتصادية والديموغرافية :

٤- تؤكد من جديد الطبيعة الأساسية للوظيفة المنوطة بالمفهوم السامي من أجل توفير الحماية الدولية لللاجئين وأهمية ايجاد حلول دائمة وسريعة ، بالشساور والاتفاق مع البلدان المعنية عن طريق الاعادة أو العودة الطوعية إلى الوطن ، وما يلي ذلك من مساعدة في مجال إعادة التأهيل تم القيام ، عند الاقتضاء ، بدمج اللاجئين والمرشدين الذين تعنى بهم المفوضية في بلدان اللجوء أو إعادة توطينهم في بلدان أخرى :

٥- تحث الحكومات على تكثيف دعمها للأنشطة التي يضطلع بها المفهوم السامي وفقاً لولايته ولقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن ، وخاصة عن طريق :

(أ) تيسير جهود المفهوم السامي في ميدان الحماية الدولية ، وبصفة خاصة عن طريق مراعاة مبدأ حق اللجوء وعدم الاعادة القسرية مراعاة دقيقة وبحماية ملتمسي اللجوء في حالات التدفق بأعداد كبيرة ، كما أيدت ذلك اللجنة التنفيذية لبرنامج المفهوم السامي في دورتها الثانية والثلاثين^(٩٣) :

(ب) دعم جهوده في العمل ، بالتعاون مع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ، على ايجاد حلول دائمة وسريعة لمشاكل اللاجئين والمرشدين الذين تعنى بهم المفوضية :

٦- تحث الحكومات على أن تشتراك في جهود دولية أكبر لقمع أعمال الفرصة في أعلى البحار ، وفقاً للتزاماتها الدولية ، وعلى اتخاذ الإجراءات المناسبة لحماية ملتمسي اللجوء من أعمال العنف في عرض البحر :

٧- تلاحظ مع بالغ القلق المشاكل الإنسانية الخطيرة الناجمة عن الاعتداءات المسلحة على مخيمات اللاجئين ومستوطناتهم التي تعنى بها المفهوم السامي ، وال الحاجة إلى اتخاذ تدابير خاصة لحماية وضمان سلامه أولئك اللاجئين :

٨- ترحب بالتدابير المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة ب موضوع مساعدة اللاجئات والمرشدات الذي يعني بهن المفهوم السامي في برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة^(٩٤) ، الذي أيدته الجمعية العامة في القرار ١٣٦/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ :

٩- تشيد على المفهوم السامي لجهوده الخاصة لصالح اللاجئين المعوقين بمناسبة السنة الدولية للمعوقين :

١٠- ترجو من المفهوم السامي مواصلة الاسترالك في متابعة المؤتمر الدولي المعنى بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في إفريقيا ،

(٩٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٧٢ ألف (A/36/12/Add.1) ، الفقرة ٢١٥٧ .

(٩٣) انظر : تقرير المقرر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، المساواة والتنمية والسلم ، كوبنهاغن ، ١٤ - ٣٠ تموز / يوليه ١٩٨٠ (مسودات الأمم المتحدة ، رقم. ٣٠٣، الفصل الأول ، الفرع ألف .